

وسائل الشيعة

[108] فصادي العسكر من النصارى أن أبا محمد عليه السلام بعث إليه (1) يوماً في وقت صلاة الظهر وقال لي: أفصد هذا العرق قال: وناولني عرقاً لم أفهمه من العروق التي تفصد، فقلت في نفسي ما رأيت أمراً أعجب من هذا، يأمرني أن أفصد في وقت الظهر وليس بوقت فصد، والثانية عرق لا أفهمه، ثم قال لي: انتظر وكن في الدار، فلما أمسى دعاني، وقال لي: سرح الدم فسرحت ثم قال لي: أمسك فأمسكت، ثم قال لي: كن في الدار، فلما كان نصف الليل أرسل إلي وقال لي: سرح الدم، قال: فتعجبت أكثر من عجيبي الأول وكرهت أن أسأله، قال: فسرحت فخرج دم أبيض كأنه الملح، قال: ثم قال لي: احبس قال: فحبست، قال: ثم قال لي: كن في الدار فلما أصبحت أمر قهرمانه أن يعطيني ثلاثة دنانير، فأخذتها وخرجت... الحديث. وفيه أنه سأل علماء الطب عن ذلك فأخبره بعضهم: أن المسيح عليه السلام كان فعل ذلك مرة. (22106) 2 - سعيد بن هبة □ الراوندي في (الخراج والخراج) عن الحسن العسكر عليه السلام أنه طلب طبيباً يفصده فجاء فأمر به إلى حجرة وقال: كن ههنا إلى أن أطلبك. قال الطبيب: وكان الوقت عندي محموداً جيداً للفصد فدعاني في وقت غير محمود واحضر طشتاً كبيراً ففصدت الاكل فلم يزل الدم يخرج حتى امتلأ الطشت ثم قال لي: اقطع الدم، فقطعته - إلى أن قال - وتقدم لي بتخت ثياب وخمسين ديناراً وقال: خذ هذه واعدرنا... الحديث. أقول: وقد تقدم في الحجام قولهم عليهم السلام: ولو كان حراماً

(1) في المصدر: إلي، 2 - الخراج والخراج:

113. (*)